دون البنا اي لوجود الفصل بحرف العطف مثل مرو واثنا ما صفة
والخبر محذوف فمحل مرفوع او منصوب او خبر فهو مرفوع
فقط بالفتح اي فتح البنا فشاذ وخرجه بعضهم علي
ان الاصل ولا امراة محذوفت لا وابقي البنا حاله علي نية لا
حكم البدل الخ مثله عطف البيان واما التوكيد فقال الرضي ان كان
لفظيا فالاولي كونه علي لفظ المؤكد مجردا عن التنوين وجاز
الرفع والنصب اه اي واما المعنوي فلا يجوز تاكيد المنفي
المبني به اي لانه نكرة والفاظ التوكيد المعنوي معارف
وفي تاكيد النكرة بالمعرفة قولان وعلي الجواز يتعين الرفع
اذ لا نقل لا في معرفة فاحفظه وجوز الاندلسي بنا البدل
اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل صاحب لي قاله الرضي وقوله اقرب
اذا لم يفصل عن المنفي المبني لانه لا يفصل عن النعت
الذي يبني جواز ابدال يدعليه من حيث كونه المقصود
وتعليل امتناع بنائه بانه علي نية تكرار العامل فهناك فاصل
مقدر يقتضي جوازه لا امتناعه لان العامل المقدر هو لا وهي
تقتضي الفتح رجلا اي منه اي من الاحد فوجب الضمير
المشتمل اي بدل التنقيض والنصب اما اتباع للمحل او للفظ
رجل بالرفع بدل من محل لا مع اسمها تعين الرفع
اي علي الابدال من محل لا مع اسمها فالعامل فيه الابتدا
نحو لا احد زيد منه بدل البعض والاشتمال المضاف الي
ضمير المبدل منه فان لم يضاف الي ضمير بان جر ضمير بعدها
بالحرف كانه من الصالح هذه الاولي من فوله لشموله

١١

الاعطا للعاملة عمل ليس ايضا مع همزة استفهام هذا باعتبار
ما كان وهي الان همزة توبيخ وانكار كذا في الشيخ يحيي والرداني
وكلامهما بالنسبة لغير صورة الاستفهام عن النفي واستعمال
الهمزة في غير الاستفهام الحقيقي مجاز كما ستوضحه في باب العطف
من الاحكام كالاعمال عملان وجواز الالغا اذا تكررت وجواز رفع
المعطوف بعد الاستكمال وجواز تثليث النعت والمعطوف
بعد لا الثانية بالشروط السابقة واكثر ما يكون ذلك اي
الاعطا المذكور التوبيخ اي علي الفعل الماضي والانكار اي
علي الحال ويصح جعل كل منهما علي كل منهما والمراد بالانكار عده منكرا فيهما
لا الجحد والنفي الاطعان اي موجود والافرسان اي موجودون
علي رواية من نصبه عادية بالنصب تقت الفرسان اما علي رواية
من رفعها فهي خبر لا الثانية والفرسان بضم الفا جمع
فارس وعادية بروي بالعين المهملة من العدو وهو الاسراع
السير او العدوان وهو الظلم كناية عنه القوة والشجاعة
وبالمعجمة من الغد وضد الرواح وقوله الا تجشؤكم اي الناشي
من كثرة الاكل والاستثنا منقطع والتنور ما يخبز فيه
من شواهد المغني للسيوطي مع زيادة الا ارعواء اي
انكفاف والشيبة الشباب وهو لغة حداثة السن
وعند الاطبا كون الحيوان في زمان تكون حرارته الغريزية
قوية قالوا وهو سن الوقوف ويكون من نحو ثلاثين الي
نحو خمسة وثلاثين او اربعين سنة والمشيب فيقابل
الشيب وقيل دخول الرجل في حد الشيب والشيب بياض الشعر

Copyright © King Saud University